

الرقم: ٢٤/دق/٠٠١

التاريخ: ٢٠٢٤/٠٩/١٨

المرفقات:



جمعية ضيوف جدة

JEDDAH GUESTS ASSOCIATION

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ترخيص رقم: 1000566700

قرار إداري

بناء على موافقة مجلس الإدارة في الاجتماع الثالث في دورته الأولى والمنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/٠٨/١٩ م على تكوين اللجان ومن ضمنها لجنة الموارد المالية والاستثمار ، وبما لرئيس مجلس الإدارة من صلاحيات ولمصلحة العمل فقد تقرر تشكيل لجنة تنمية الموارد المالية والاستثمار بأعضائها على النحو التالي :

م	الاسم	الصفة
١	الدكتور/ مبارك بن محمد آل ز نان	رئيس اللجنة
٢	المهندس /ماجد بن سليمان الغملاس	عضو اللجنة
٣	الأستاذ/أحمد بن محمد الطويرقي	عضو اللجنة
٤	المهندس / شاكركبكبي	مستشار اللجنة
٥	الأستاذ/ علي حسن هبة	مقرر اللجنة

على أن تباشر اللجنة عملها من تاريخ صدور هذا القرار وترفع تقاريرها الدورية لمجلس الإدارة كل ثلاثة أشهر .

والله الموفق ،،

أخوكم

د/ يحيى بن سلمان الباحث

رئيس مجلس الإدارة



مهام لجنة تنمية الموارد المالية والاستثمار

- 1- متابعة إعداد : الخطط ، والتقارير ، والتقويم ، والمتابعة الأسبوعية ، والشهرية ، والسنوية للقسم .
- 2- متابعة القسم في التواصل مع المتبرعين بالتقارير والإهداء والتكريم والاتصالات والرسائل الشهرية والسنوية ، وعمل جدولة لذلك وتحديثها .
- 3- متابعة البحث عن رعاة للبرامج المستقبلية .
- 4- الإشراف على الموارد المالية - إن وُجدت - : إيجارات ، مكاتب عقار ، مشتركين ، تجار ، متبرعين ، وإعداد التقارير اللازمة .
- 5- متابعة القسم في الحصول على أرض كمقر للجمعية من وزارة السياحة أو من المركز الوطني .
- 6- متابعة إعداد مقترحات تطوير سياسات واستراتيجيات « الجمعية » الاستشارية ، ورفعها لمجلس الإدارة .
- 7- مراجعة سياسة الاستثمار المعدة من الإدارة التنفيذية ورفعها لمجلس الإدارة ومناقشتها .
- 8 - متابعة البحث عن الفرص الاستثمارية ، والإشراف على إعداد دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات والبرامج الاستثمارية .
- 9- متابعة التواصل مع المؤسسات المالية والشركات المرخصة لتقديم خدمات الاستثمار العقاري وتقييمها ورفع التوصيات حيال الجهات الواجب اعتمادها ، ومعايير التقييم التي تم الاستناد إليها .
- 10- متابعة ومراجعة تقارير الاستثمار الفصلية ، وتقييم نتائج الاستثمار ، ورفعها إلى مجلس الإدارة .
- 11 - الإشراف على مراجعة الشروط والأحكام الواردة بالعقود الاستثمارية ، وإبداء الرأي حيالها .
- 12 - رفع تقرير كل (٣) ثلاثة أشهر لمجلس الإدارة .

